

سلسلة الهدى والنور }6211} سماحة الشيخ العلامة محمد

ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعود بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانت مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها - 00:00:21

وبث منها رجلا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسألون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم - 00:00:41

ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما اما بعد فان خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة - 00:01:04

وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار وبعد فكما كنا تحدثنا مرة او اكثر من مرة ان من وسائل تلقي العلم هو ان يسأل كل فرد بما يهمه مما يتعلق - 00:01:28

ب الفقه الذي يتعلق به هو شخصيا لقوله تعالى فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقوله صلى الله عليه واله وسلم في الحديث المعروف الا سأموا حين جهلو وانما شفاء العيش سؤال - 00:02:00

والآن اه نتلقى بعض الاسئلة لنتوجه الى الاجابة عليها بقدر ما ييسر الله تبارك وتعالى لي ويوفقني للاجابة عليه والمستعان هو الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم يسأل احد الاخوة ويقول هل التعارض الذي يجري في بداية كل حلقة - 00:02:27
عند بعض الناس من السنة قال تعالى وما انا من المتكلفين فهذا الذي جرى عليه عرف بعض المؤخرين انما هو من المحدثات في الدين لا اصل له في الشرع مطلقا - 00:02:59

انما هو تقليد غربي وهو امر لائق بهم وليس ضائقا بنا لي فرق بين الحياتين الاجتماعيتين ايات المسلمين وحياة الكافرين فان المسلمين لهم لقاءات كثيرة تتعدد في كل يوم خمس مرات - 00:03:24

في بيوت الله والمساجد ثم تتسع دائرة هذا اللقاء في الجماع من المساجد التي يشرع فيها الخطبة وحين اقول التي يشرع فيها الخطبة انما اعني واشير الى انه ليس من السنة - 00:03:57

ان تقام صلاة الجمعة في كل مسجد تصلى فيه الصلوات الخمس انما تجتمعوا او يتجمع افراد هذه المساجد في المسجد الجامع الذي يتسع لاكبر كمية ممكنة من المسلمين ثم يتسع دائرة هذا اللقاء - 00:04:26

في السنة مرتين في العيد الاضحى وفي العيد عيد الكفر ثم تتسع الى ما لا نهاية ولا شيء بعده ان يلتقي المسلمون من كل بلاد الدنيا على صعيد واحد في عرفات في الجمع الاكبر - 00:04:56

كل هذه التجمعات التي شرعت في دين الاسلام لحكم بالغة لا يعرف لها اثرا اولئك الكفار ذلك بانهم حرموا من نعمة الاسلام ولذلك فهم دائمًا وابدا يتبعون اجتماعات السلاحات وتعريفات - 00:05:22

لأنهم يشعرون بالنقص الذي يعيشونه ويعيرون دائمًا وابدا فيأتي بعض المسلمين الذين اولا لا يهتمون بخطورة الاحاديث في الدين

وذلك ناتج من جهدهم بعظامه هذا هذا الدين واغناوه للمسلمين عن كل هذه المحدثات - 00:05:51

التي يتلقاها بعض المسلمين من هؤلاء الجاهلين بالشرع فيظنون انهم بذلك يحسنون الصنع ولو انهم عرّفوا هذه التشريعات وجمعواها في اذهانهم وتصوروا عظمة فوائدها في مجتمعاتهم لاغناهم ذلك عن كل - 00:06:26

ما قد يستحسن احدهم مما يتبعه اولئك الفقراء في التشريع فليس لمثل هذا التعارف في الاسلام اثر مطلقا نعم هناك تعارف خاص ومصغر جدا وعملي بينما التعارف الذي يجري ونتحدث عنه اتفا بانه - 00:06:57

غير مشروع في كثير من الاحيان ان كان ممكنا وفيه التكفل ظاهر جدا وفي احيانا اخرى كمثل هذا المجتمع المبارك الان يكاد ان يكون التعارف فيه امر مستحيل فهناك تعارف خاص كما قلت اتفا - 00:07:28

وهو ان المسلم اذا احب رجلا مسلما فيحسن في حقه ان يخبره انه يحبه لله تبارك وتعالى وبال مقابل يستحب لهذا المحبوب لله ان يخاطب حبيبه بقوله احبك الله الذي احببتني له - 00:07:57

وهناك روایات معروفة في كتب السنة لا يحضرني الان آآ مرتبة ثبوتها ولكنها تنص على انه ينبغي لكل من هذين المتحابين في الله ان يتعرّف باسميهما ايضا فان ذلك مما يساعد احدهما - 00:08:31

على الاخر ان يهتم لشئون بعضهما البعض هذا النوع من التعارف هو الذي ثبت في السنة اما ان يتعرّف في حلقة انا الفقير الى الله او نحو ذلك من العبارات - 00:09:06

فلان ابن فلان وهات بقى انه يكون كل واحد من هؤلاء الجالسين يكون عنده حافظة ابن عباس فيلتقيت هذه الاسماء كما يلتقط المغناطيس الحديدي ومن هنا يظهر ان هذا الامر بالإضافة الى ما ذكرنا اتفا انه ليس له اصل في الدين - 00:09:29

فيه تكفل ظاهر مبين. نعم افضل كما يكون هناك اخلاص من الناس جلسة واحدة هكذا فاحق كما قلت بعضهم ان يرى ان يسأل عن بعض الزملاء لديه نعم. فسأله او عرف بنفسه - 00:09:53

ورا ما ارى في ذلك الرأس الى يعني اصينا بعموم الایات وجعلناكم شعورا وقبائل تعارفوا الى رسول الله بل كان هناك الجلسة خاصة فقط للتعرّف كما عليه يعقدون ندوات او يعقدون حفلات معينة فقط للتعرّف ليس الا - 00:10:23

فربما يكون يصدق عليه ما تفضلت. وربما ايضا يضل هو الاكيد ان شاء الله. طيب. اه اما في جلسة هكذا ربما يكون لي قريب هنا بين هؤلاء الناس ولكن بمجرد ما عرفت عن نفسي - 00:10:51

قد يكون هذا القريب كان اولى به ان يسأل عنني او ان اه يتحدث معي حول اهلي او حول هذا وكذا. نعم. اه اما اني اذا احبيته اذا احبيته كيف يكون الحب من جلسة واحدة من غير الحديث الناسب - 00:11:06

او من غير سلوكيات انا مارستها امامك يحبني مثلا اطن انك هدمت ما بنיתי يا اخي الكلمة وذلك معلش لا بأس وجزاك الله خير لانك فتحت امامي بحثا مهما نحن افتتحنا هذا الجامع المبارك ان شاء الله - 00:11:25

بخطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم آآ يقدمها بين يدي كل جملة وكلمة وفيها كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار ان مما يتعلق بهذه الكلية - 00:11:59

تفصيل ما ارى من المناسب ان ندخل فيه حتى نخشى المجال لتوجيه الاسئلة الاخرى وللاجابة عليها ولكن لابد من كلمة ولو موجزة بناء على ما سمعت من الكلام المفيد ان شاء الله - 00:12:29

فاقول اولا ان كان هناك نص عام كما اشرت اليه انت في القرآن لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم وكان هذا النص يفيد ان المقصود بالتعارف فيه انما هو ما اسمك؟ ما اسم ابيك وما مهنتك وما كذا؟ وain تسكن؟ الى اخره - 00:12:55

حينئذ نقول كما قلت نقول بقولك انه يجوز مثل هذا التعارف ولكن نشترط فيه شرطا اساسيا بكل جزئية اه يمكن ان تدخل في نص عام ذلك الشرط هو عدم الالتزام - 00:13:35

عدم الالتزام خشية ان تصبح سنة مطردة مستمرة نعتقد جاذبين ان القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه واله وسلم آآ من حيث انها طبقت عمليا او لم يطبق تنقسم الى قسمين - 00:14:08

القسم الاول ما كان من نصوص الكتاب والسنة مما ينبغي ان يتقرب به الى الله تبارك وتعالى وان يتبعه به تعبدا داخلا في حكم من الاحكام المعروفة من المندوب الى الفرد - 00:14:44

لا شك ان مثل ذلك قد طبق في العهد الاول الانور حيث انزل الله عز وجل قوله تبارك وتعالى اليوم اكملت لكم دينكم الى اخر الآية وفهم منها السلف الصالح - 00:15:10

انه لا يمكن الزيادة على ما كان عليه الامر في عهد النبوة رسالة مما يتعلق بهذا القسم الاول من اجل ذلك جاء عن الامام مالك امام دار الهجرة تلك الكلمة - 00:15:32

التي تستحق كما كان يقال قد ينفي ان تكتب بماء الذهب لاهميتها وبالغ حكمتها يقول رحمة الله من ابتدع في الاسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم ان محمدًا صلى الله عليه واله وسلم - 00:15:56

قال الرسالة اقرأوا قول الله تبارك وتعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا ولا يصلح اخر هذه الامة - 00:16:24

الا بما صلح به اولها هذا هو القسم الاول فلا استطيع ولا غيري يستطيعه سواء كان اعلى مننا علمًا وفهمًا او دوننا لا يستطيع احد يفهم هذه الحقيقة الشرعية التي ذكرتها انا - 00:16:49

لا يستطيع احد ان يتصور لان السلف فاتتهم جزئية واحدة من هذه العبادات التي تشملها هذه الآية الكريمة وغيرها من نصوص شرعية معروفة اما القسم الثاني فهو الذي نتصور انه خاضع للظروف - 00:17:15

وللملابسات فيجد المسلم هناك نصا عاما يساعد على العمل به فنقول انه يجوز ومن هذا القبيل المثال الذي ذكرته لكن الحقيقة انه هذا المثال وقد استبدلت له بالآية فالآية تحتاج الى - 00:17:44

الحقيقة الى دراسة الى ما قضوا علماء التفسير في قوله تعالى لتعارفوا اي هل من هذا التعارف ذلك المثال الذي انت تمثلت به اما انا شخصيا فاقول ليس الفقيه بحاجة - 00:18:10

الى مثل هذا الاستدلال اذا كان النص القرآني بعد فهمه على ضوء علماء التفسير وما قالوه فيه لسنا بحاجة الى ان ننزع الى مثل هذا النص او ان نستدل به - 00:18:36

لان المبادئ العامة في الشريعة والتي منها اتخذت القاعدة المعروفة عند العلماء بالمصالحة المرسلة تفسح لنا مجالا واسعا بتشليلك مثل هذه الجزئية بالشرط السابق ذكره الا يتخذ ذلك سنة مستمرة - 00:18:57

هذا جوابي على ما قلت وفيك بارك لو زهبت انا لزيارة احد الاخوة وووجدت عنده اخرين او ثلاثة او اكثر وطلبت ان نتعارف منهم هل اعتذر انا مبتدعا سمعت الجواب - 00:19:22

النبي صلى الله عليه وسلم قال في السنة المطهرة الذهب بالذهب والفضة بالفضة الى اخر الحليب. وذكر اصنافا ستة وقد شاع في هذه الايام بيع التمر البر والشعير والملح دينا - 00:19:40

الاشاعة كثيرة فهل هذا يدخل في الربا ام ان هناك ترخيصا كذلك الشق الثاني من السؤال فهل الربا مقصور على هذه الاصناف الستة فقط؟ ام انه يتعداها الى غيرها؟ جزاكم الله خيرا - 00:19:59

اه طبعا الجواب بایجاز لاني اخشى قبل ان نسمع انتقادا من غيري انا ان ننتقد انا والسائل حيث لم يكن السؤال مطروحـا. كذلك؟ طيب ولكن نجيب اذا بایجاز لا يبدو لي بالنسبة للسؤال الاول - 00:20:17

ان هناك شيء من الربا لانا نعلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي على اصعب او صيغان من تمر اما الجواب عن السؤال الثاني - 00:20:49

ومعلوم اختلافه العلماء قد ينفي حدث الربويات المست فالجمهور على انه يلحق بها اشباهها خلافا لابن حزم ومن جرى مجرها ممن اقتتنع بالوقوف على ظاهر الحديث وعدم الزيادة آآ بشيء على هذه الاصناف المست - 00:21:15

نحن ترجح لدينا ما ذهب اليه الجمهوري لاني جمهوري وانما لان الدليل الذي رأيته في صحيح البخاري وفي غيره الزمني بان اكون

مع جمهورها هنا الا وهو قوله عليه السلام - [00:21:54](#)

وكذلك الكيل والوزن فهذه الجملة التي ثبتت في صحيح البخاري اشارة لطيفة يفقهها اهل العلم ومنهم استفادنا هذا الرأي وما ابتدعنا ان العلة في الربويات هو ما كان كيدا او وزنا - [00:22:21](#)

وما لم يكن كذلك فليس من الروبيوات في شيء مهما اه تفاضلت اه صنف على سم. نعم هل الجماعات الاسلامية قائمة تعدد من الفرق اه الجواب على هذا السؤال كما قلنا لا نزال نقول دائما ابدا - [00:22:52](#)

لا يمكن ان نتصور فردا معصوما بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وبالتالي لا يمكن ان نتصور جماعة معصومة ايضا دون جماعة اخرى ولذلك فاذا سئلنا مثل هذا السؤال - [00:23:21](#)

فلا نستطيع ان نقول انها من الفرق الضالة الجماعة الفلانية هي من الفرق الضالة او لا الا اذا عرفنا منهاجها ومسيرتها هل هي تتلزم اولا فكرا وثانيا تطبيقا الكتاب والسنة - [00:23:47](#)

فان كانت تتمى ذلك فليست من الفرق الضالة ولو انها بمنطقها قد تحيد قليلا او كثيرا فاي فرد من افراد المسلمين يعني نحن الان ننتهي والحمد لله الى السلف الصالح - [00:24:15](#)

اي نفهم الكتاب والسنة على منهاج السلف الصالح نوجب على انفسنا ان تكون كذلك فقد خطى وقد نصيب فيما ندعيه من الانتساب ولو في بعض الجزئيات ولكن انا قلت قد - [00:24:39](#)

ولكننا بلا شك وبدون قد خطى في تطبيق هذا المنهج قليلا او كثيرا يختلف هذا باستلاف الافراد فاذا كان منهاجنا على الكتاب والسنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح لا شك - [00:25:01](#)

ان في ان ذلك يكون ضمانا لنا في ان لا نكون فرقة من الفرق الضالة اما عملنا فهو عند الله عز وجل اما ان يغفر لنا واما ان يؤاخذنا ولذلك نقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا - [00:25:23](#)

فاذا الحكم الفصل بين جماعة واخرى هو النظر الى منهاجها فمن كانت من هذه الجماعات تعلن ان على الكتاب والسنة وتلتزم ذلك سلوكا في حدود الاستطاعة فلا يجوز ان يقال انها - [00:25:48](#)

من فرق الضالة والخارجية عن دائرة الكلام الصحيح وليس كذلك من الناحية العملية كما قلنا لانه يقال في الجماعة ما يقال في الافراد لان الجماعة انما هي مركبة من افراده - [00:26:15](#)

فرد زائد فرض يساوي جماعة وكل فرد من هؤلاء الافراد بلا شك قد يكون له خطأ او اكثر من خطأ. عفوا قد يكون له خطيئة اكثر من خطيئة لكن لا يجوز ان يكون له خطأ فكري واعتقادي والا - [00:26:36](#)

فبذلك يخرج عن الجماعة المسلمة حقا نعم ولا يشترط يا استاذ في قولهم اتنا على الكتاب والسنة ان يكون ذلك بفهم السلف الصالح رضوان الله عليهم فكأنك تسأل عن شيء من باب التأكيد والا انا قلت انت مكررا. نعم - [00:26:57](#)

وعلى منهاج السلف الصالح نعم يقول بعضهم اتنا نعيش في هذه الايام في عهد يشبه العهد المكي فما رأيكم في هذا القول وما هي نصيحتكم في ظل مثل هذه الظروف؟ ان صحت هذه المقوله - [00:27:18](#)

نقول والحمد لله لا نعيش في عهد يشبه العهد المكي بل نحن نعيش بعد ان انزل الله تبارك وتعالى تلك الاية الذهبية اليوم اكملت لكم دينكم لكن مع الاسف الشديد بعض الناس - [00:27:38](#)

لبعدهم عن دينهم ولعدم اهتمامهم بتفقهم في الدين يتوهون هذا الوهم الفاحش الخاطئ فيقولون عهdena يشبه العهد المكي اي العهد الذي لم تكن لا اقول لم تكن الشريعة قد كملت بل - [00:28:04](#)

ان لم يكن نزل بعده الا اقل من الاقليل من الاحكام الشرعية ولذلك هذا القول زور وبهتان وخشى ما اخشى ان يكون كما يقال وراء الاكمة ما وراءها ان ان يكون المقصود بمثل هذه الكلمة - [00:28:32](#)

التمهيد للتهاون بالقيام بالاحكام او بكثير من احكام الشرعية من جهة او عدم الاهتمام بكثير مما هو مقرر في الاسلام من باب اتنا نحن في عادل يشبه العهد المكي ولا يجوز مثلا البحث - [00:28:57](#)

لامور يسمونها بانها قشور او بانها ليست اه جوهرية او ما شابه ذلك وما بنى على فاسد وهو فاسد وكما قيل وهل يستقيم الظل
والعود اعوج قمت مسابقات ولكن لا يجعل هذا عليه مقدرا - 00:29:24

فالمحاكيمات ليست في التشريع اما انا في بعض الواقع بالنسبة لبعض الناس. لكن هذا ما يبني عليه شيء الاهتمام بالاصلاح وهذا ما يجب ان يقوم به كل طائفة وكل جماعة - 00:29:57

تدعوا الى الاسلام ناقص اسوق التالي يقول هل الاشاعر من اهل السنة وما موقفنا من الاشاعرة المعاصرین لست اشارك بعض الافاضل
من العلماء قدیما وحدیثا بان نقول عن طائفة من الطوائف الاسلامية - 00:30:13

انها ليست من اهل السنة بسبب انحرافها في مسألة او اخرى اما ندين الله تبارك وتعالى به اذا كان هذا يقال كما قيل تماما جوابا عن
السؤال السابق اه يعني الجماعة - 00:30:47

او الجماعات الاسلامية. اذا كان منهجهما هو التمسك بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح ولكن فاطب بهم الفكر او القلم في بعض
السائل فخرجوها فيها عن هذا المنهج الذي ارتضاه لدينهم عقيدتهم - 00:31:10
اذا كان كذلك فنحن نقول انهم من اهل السنة اما من يعلن منهم كما نسمع عن بعض الاشاعر المتأخرين من قولهم مذهب السلف اسلام
ومذهب الخلف اعلم واحكم حينئذ نقول - 00:31:39

خرج عن دائرة اهل السنة نعم هذا تفضل يقول احد الاخوة سمعنا انه يجوز لمن انتقض وضوئه في الصلاة يجوز له ان يذهب
ويتووضاً ويكملا ما فاته بشرط الا يتكلم مع احد - 00:32:07

سمعنا يقول فلعله يقول لبعض الاشرطة وكذا هذا يعني كلام مبتدأ وخبروه عندك شو الخبر الظاهر ان السائل يعني هل هذا صحيح
اقول في المسألة قولان لكننا لا نقف عند ذلك - 00:32:28

واظن ان جمهوركم لا يعرف النكتة التي تبني على هذا الجواب الذي نفيته عن نفسي النفس او سأفيه عن نفسي في المسألة قولان
هذا كلام الجهل لانه اذا كانت المسألة لا يتتصور فيها - 00:33:03

الا قول واحد الاجابة فيها بان فيه قولين هذا دليل على الجهل فذاك المفتى الذي نصبه المفتى بدليلا عنه في غيابه زعموا بان احد
المفتين قدیما عرض له سفر فاذاب عنه اباه - 00:33:32

وابوه يعلم انه لا يصلح ليجلس في مجلس الافتاء قال له يا ابتي كيف هذا قال ما عليك انا اعطيك اه نظام وقاعدة حتى تسلك حalk
بينما اعود اليك قال ما هو - 00:34:05

قال كل ما جاءك سائل يسألك عن اي مسألة فانت لا تحشر حalk في جملة العلماء وانما قل في المسألة قولان كلما جاءك سائل يا
سيدي الشيخ كما قال هذا السائل رجل انتقض وضوئه في الصلاة - 00:34:26

فهل بطلت صلاته ولا يذهب ويتووضاً ويبني عليها؟ الجواب في المسألة التي قبله انتهى الأمر الا طلقت زوجتي قلت كذا وكذا خلقت
ولا تزال في عصمة في المسألة قولان بنتي زوجت نفسها بنفسها بغير اذن ولبيها - 00:34:50

فنكاحها صحيح ولا باطل في المسألة قولان وهكذا قال لابيه جزاك الله خير وانطلق وجلس هو وبدأ الناس يتواوفدون عليه كالعادة
والمفتي الوكيل لا يحيد عن هذا الجواب قد تنتبه احد الاذكياء - 00:35:16

انه هذا رجل جاهل ايش معنى كل مسألة في المسجد قولان فدس في ذهن احدهم قال اسئله قل له افي الله شك؟ قال له وهو لا
يدري المدفوع قال له يا سيدي الشيخ افي الله شك؟ قال في المسألة قولان - 00:35:42

لكن الحقيقة هذه نكتة قد تكون خرافية لكنها تمثل واقعا واقعا مؤلما وواقعا من ناس يظن جماهير الناس بانهم اهل علم واهل فكر فق
وهم الذين يسمون بتعريف اهل الزمان بالدكتاتورة - 00:36:05

حيث يقررون مثل هذه الاقوال بشيء من الفلسفة في تدریسهم على الطلاب في الجامعة في كلية الشريعة الذين يفترض فيهم انهم
عما قريب يستخرجون دكتاترة حيث يقولون العالم الفلانی قال كذا والعالم الفلانی كذا وهذا يحتاج بكذا وانتهى - 00:36:34

طيب شو الصواب يا سيدى الشيخ يا استاذ يا دكتور فالامر كما سمعتم في المسألة قولان وربما يكون ثلاثة اقوال كما هو الواقع في بعض المسائل الذي ترجح لدى في خصوص هذه المسألة بالذات - 00:37:05

ان البناء هو الاريح اي من صلی من صاته ركعة او اكثر ثم انتقض وضوءه فعليه ان يجدد وضوءه وان يبني على صاته ولا يستأنفها ليس حجتي في ذلك حديث صريح في الموضوع - 00:37:26

لان فيه ضعفا وانما حجتي في ذلك ما جاء في سنن داود ومسند الامام احمد بالسند الصحيح عن ابي بكر الثقفي ان النبي صلی الله عليه واله وسلم كبر يوما - 00:37:57

صلاة الفجر ثم اشار اليهم ان مكانكم وذهب الى بيته ثم جاء ورأسه يخطر ماء فصلی بهم هكذا يقول ابو بكر الثقفي اولا قال كبر ثم اشار ثم فصلی هكذا قام - 00:38:21

وما نفى صلی اي بنى على ما مضى ولم يستأنف الصلاة والا لصرح وبخاصة بعد ان قال في بانه كبر لقال في المرة الثانية فكبر بهم وصلی ولكن شيئا من ذلك لم يكن - 00:38:59

فاما هذا نص عملي من الرسول عليه السلام على ان المسلم ليس فقط اذا دخل متظهرا في الصلاة ثم وقع منه ما يفسدها انه يبني بل ولو دخل فيها وهو ناس للطهارة - 00:39:22

فما فاته من الصلاة اه اعتبر صحيحا لان الرسول بنى على ذلك فمن باب اولى ان يبني بقيمة صلاته التي جدد لها الطهارة على ما كان قد بلغ بنى عليه اطارا - 00:39:49

هذا جواب السؤال السابق هل يحق لتاجر الذخر بضاعة بسعر قديم ان يزيد سعرها في حالة ارتفاع الاسعار؟ جزاكم الله خيرا طبعا يجوز لان التجارة لا تكون الا هكذا ولكن - 00:40:15

يجب ان نفرق بين مثل هذا الادخار حينما ترتفع الاشعار بسبب قلة البضائع ويجب ان نفرق بين هذا وبين الاحتياط الرسول عليه السلام يقول في تحريم الاحتياط من احتكر فهو خاطئ - 00:40:35

انتبهوا باللغة العربية خاطئ غير مخطئ الخاطئ يعني مذنب اما المخطئ فلا يؤخذ الانسان على خطأه ان كان صدر منه باجهتاد منه فقوله عليه السلام من احتكر فهو خاطئ اي مذنب - 00:41:08

اي يستحق المؤاخذة والعقود من الله تبارك وتعالى فما هو الاحتياط حتى نميز بين هذا الاحتياط المحرم وبين هذا التاجر الذي اشتري البضاعة في زمن الشخص زمن كثرة البضاعة في الاسواق - 00:41:31

وهذا نظامي طبيعي في الاقتصاد ان البضاعة كلما فكر عرضها كلما قل ثمنها والعكس بالعكس التاجر الماهر الخريج هو الذي يتتبع الفرص ويشتري البضاعة في وقت الرحوش ويدخرها الى يوم ارتفاع سعر هذه البضاعة - 00:41:59

هذا لا شيء فيه اما الاحتياط فهو ان ينزل الى السوق ويجمع من هذا المكان ومن هذا المكان ويدخر هذه البضاعة عنده بحيث انه يتحكم في السعر - 00:42:32

ويفرضه على كل شار وbag فهي اضطر هذا الانسان حينما يشتغل انه يروح عند جاره عند الثاني الثالث الرابع الى اخره لا يجوز بضاعة لماذا لان هذا خريج لارتفاع المحرم - 00:42:50

هذا خلاف الاول هذا اشتري البضاعة من من التجار انفسهم واحتزنها في مخزنه ثم رفع الشعير وتحكم في رقاب الناس هذا محتكر خاطئ اما الاول فليس الا تاجرا كما قلنا. نعم - 00:43:12

لاحظوا ان اسم المسألة السابقة لا يعتبر الشرط الذي ضعه السائل فيه ايه؟ المسألة السابقة لا يعتبر دعاء السائق شرطا في انه لا يتكلم اثناء باب الوضوء يشترط طبعا نعم لانكم تعلمون انه هذا الشريط الذي يسجل الان - 00:43:36

هو سيسفيد منه الناس في كل بلاد الدنيا ان شاء الله فانت اذا كنتم كما هو الظن بكم منتظمين في اسئلتكم فذلك مما يشبع الاستفادة من هذا الشريط الان ان شاء الله - 00:43:57

يستجيب ولكن ما رأيكم ان تكون الفائزة بالالوف المؤلفة والملايين المملينة اه بس لا شك ان ذلك تكون الفائدة عن وامرک ان شاء

الله. نعم ما قلت الافضل الارجح ايوه - 00:44:23

لانه فرق بين الافضل وبين الارجح. نعم. فالسؤال انه من المعلوم من شروط الصلاة توجه نحو القبلة. فهذا الذي الوضوء فلا ينحرف عن القبلة. اذا كان مضطراً ينحرف واذا كان غير مضطرب فلا ينحرف. اي اي - 00:44:55

كيف لا الا تتصور معي صلاة يصلها المصلي غير مستقبل للقبلة قل بلى. لا وعن علم ايضاً وعن علمنا ايضاً كيف لا تتصور يا اخي رجلاً يقاتل عدواً فهل تشرط - 00:45:16

يا اخي انا لو عارف بده تقول غير لكن انت ما استحضرت هذا الغير لما اجبت بجواب قاصر وهو قوله عالماً اه قل عالماً يعرف ان القبلة من هنا ويقاتل من هنا - 00:45:49

المهم انت ولا مؤاخذة الان تتمسك بالعمومات والتمسك بالامومات هو امر واجب ولكن ليس ذلك بالامر المضطرب فقهاً ذلك لان النص العام اذا دخله تخصيص لم يجوز تعطيل النص الخاص من اجل النص العام - 00:46:04

كما انه لا يجوز تعطيل النص العام بدون نص خاص. اين التخصيص الان؟ وذكرت لك الحديث انفاً ما كنت ما كنت معنا؟ ما كنت ولكن حديث غير واضح فيه انه حرف عن القبلة وتوضأ - 00:46:32

اذا انت كان الاولى بك ان تسأل هذا السؤال الاخير ان تقول الحديث غير واضح اه الان تتصور انت معي المسجد النبوي وتتصور بيوت الرسول وازواجه الى ايها كانوا في القبلة - 00:46:51

ام في الشرط ولا مالك متصرف ها طيب اذا وصول الحرف عن القبلة سبحان الله والحمد لله وبخاصة لما بده يغتسل يا اخي يعني هذا لا يمكن ان تتصور الا في - 00:47:11

في ظروفه ضيقة جداً اقل من يتمنى من اه تحقيق اه الامر هذا وهو لا ينعرف عن استقبال نعم واياه ما يجوز ان تتكلم ما يجوز الكلام في الصلاة كما هو معلوم الاتفاق ببطلها الا - 00:47:33

الكلام المتعلق باصلاح الصلاة مفهوم هذا الاستثناء الا اسئلتك مفهوم هذا الاستثناء مسلم به اذا الكلام رجعنا للقاعدة السابقة النص العام يجب اعماله ولا يجوز اهداه الا اذا جاء نص خاص - 00:47:58

فلنهر منه ما يخصمه هذا النص الخاص اي ذاك الجزء الان نحن قلنا النص العام الكلام ببطل الصلاة. وهذا طبعاً في عليه حديث في صحيح البخاري لكن ليس كل كلام - 00:48:29

اذا كان الكلام يتعلق باصلاح الصلاة فهو لا بطلها بدليل حديث اليدين فهذا الرجل الذي انصرف ليتوضأ او ليغتسل قال زوجته شو عم بتتساويه يا بنت الحال؟ بطلها لانه هذه الصلاة - 00:48:48

عفواً هذا الكلام ليس له علاقة باصلاح صلاته هو اما لو ان الامام سلم على رأس ثلاث ركعات وهي رباعية او على رأس ثلاث ركعات وهي ثنائية فقال له بعض المصلين - 00:49:15

يا فلان فانت عم تصلي العشاء لكن صليت ثلاث ركعات التفت هيك الجماعة وقال لهم صحيح ما يقول صاحبكم قالوا نعم. اه قال حينما قال في حديث معاوية بن الحكم السلمي - 00:49:36

ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي تسبيح وتکبير وتحميد وقراءة قرآن ناقص احد الاخوة يسأل عن السؤال السابق هل للربح نسبة في الاسلام لم يأتي في السنة تحديد الربح - 00:49:57

بای بضاعة وذلك من كمال الاسلام لان بضاعة ما الواقع يفرض ان يكون الربح قليلاً لاما لان الصرف من هذه البضاعة كثير السكر والرز وطحين ونحو ذلك كل يوم الناس بيشتروا منه الناس كلهم اطنان - 00:50:21

لكن هناك اشياء لا بيع منها ربما في الشهر الا قطعة قطعتين الى اخره فليس من الحكمة ان يوضع ربح لهذه المادة فذاك الربح المادة الاولى لكن كل ما يقال - 00:50:50

بمثل هذا السؤال انه لا يجوز للبائع ان يغير بالشاري وان يوهنه بان الربح الذي يطلب منه كما يقول بعض الناس من التجار بيسموهن عنا في سوريا بجمباز ما ادري والله انت ماذا تسمونه - 00:51:08

يعني آآيكذب يقول اي انتي رأس المال ما دفعت رأس المال ما دفعته كذاب فهذا الاسلوب لا يجوز اما هو يعلم انه رأس المال مها
مائة فيطلب مية وعشرة - 00:51:42

ويطلب مية وعشرين لكنه لا يغرس بالشر ولا يقول اكثر من هذا وما بعد. كلمات كثيرة معروفة فله ان يربح ما يشاء لانه ان كان طماعا
وسينكشف حينما يأتي زبون عنده او المرة وتاني مرة - 00:52:06

فلا بد فيما بعد انه يتبيّن انه كان يتحكم فيه بالسعر ويأخذ منه شعرا اكبر من غير وحينئذ ستكتسب بضاعته لان طبيعة الناس ان
يقبلوا على شراء من التاجر الذي يبيع بارخص - 00:52:33

الاثمان نعم احد الاخوة يقول هل يصح الاستدلال بحديد اليدين على جواز اصلاح الصلاة اذا تذكرنا ان عصر النبي صلى الله عليه
وسلم كان عصر تشريع وان ذا اليدين سأله مستفسرا غير عالم حقيقة بانتهاء الصلاة - 00:52:55

وان هذا الحديث يحمل على الجهل بالحكم هذا كلام غير مستقيم اطلاقا من المسألة ليست متعلقة بذى اليدين فحسب بل هي متعلقة
به ثم بنبيه عليه السلام الذي اه سأله الصحابة - 00:53:15

بقوله اصدق ذو اليدين فسؤال الرسول كلام هب ان ذا اليدين كان جاهلا فنحن نفترض ان الرسول عليه السلام لا يقر الجاهل على
جهله بل ينبهه ولم يكن شيء من ذلك في هذه القصة على العكس من ذلك - 00:53:43

انه تعالى قال لمن حوله اصدق ذو اليدين؟ قالوا نعم ولذلك فالقول بأنه هذه قضية انتهت امرها لان الزمن كان زمن تشريع
فنحن نقول هل بعد ذلك جاء تشريع - 00:54:08

يبين ان هذه القضية اذا تكررت ولا يجوز اخذ الحكم منها لانها قد نسخت لم يأتي شيء من ذلك اطلاقا يضاف الى ذلك النصوص
العامة التي تقول بان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:54:36

ان الله وضع عن امتی الخطأ والنسيان وما افتقروا عليه فالاصل في كل ما يخطئ فيه المسلم ان لا يؤخذ عليه الا بدليل يضطرنا الى
ان نقول هذا الدليل ليجعل القاعدة العامة يستثنى منها كذا وكذا. مغرب - 00:55:01

آآرجل اكل في رمضان او شرب. فكلهم يعلم قوله عليه السلام انما اطعمه الله وسقاه من اكل او شرب ناسيا فانما اطعمه الله وسقاه لا
قضاء عليه ولا كفارة - 00:55:33

لماذا لانه ناشية وهذا تفصيل للحديث السابق ان الله وضع عن امتی خطأ والنسيان لكن هذه قاعدة ليست مطردة فرب رجل يصلّي
صلاة بعد ان ينتهي من الصلاة يتبيّن انه كان على غير طهارة - 00:55:55

على غير وضوء هنا يختلف الحكم عن الحال السابقة الة البناء بل رب رجل توضأ للصلاه ثم انكشف له بطريقة او باخرى ان وضوئه
كان ناقصا كان باطلا فحينئذ صلاته بالتالي باطلة - 00:56:23

كما جاء في الحديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى يوما على ظهر قدمي احدهم جمعة فقال له ارجع فاحسن
وضوئك واعد صلاتك هذا اخذ اذا هذا حكم - 00:56:50

يستثنى من القاعدة باختصار اذا كان هناك قاعدة ولا مستثنىات نجمع بين اعمالها في غير المستثنىات ولا نعملها في المستثنىات.
هكذا الفقه فيما يتعلق في النصوص الخاصة مع النصوص العامة - 00:57:18

يبقى النص العام على عمومه الا فيما استثنى بنص شرعي فحينئذ نقول هذا النص العام مخصص بهذا النص الخاص هكذا نقول بما
يتعلق بهذا السؤال. نعم. ما حكم الشرع في العقاب البدني - 00:57:43

الذي يمارسه المربون اي معلمو المدارس وذلك من اجل تقويم سلوك الطلاب ليتهم يفعلون ذلك فيما جاء به الشرع ويجتنبون ذلك
فيما لم يأتي به الشرع حيث انهم لا يضربون الالواح على تركهم الصلاة - 00:58:05

من ذلك يعاقب المعلم لانه ضرب الولد ولو كان سالكا للصلاه لا نرى نحن ان تستعمل وسيلة الضرب كمبدأ عام للتربية اخوة الایمان
تنمية الكلام في الشريط التالي لان نرى نحن - 00:58:29

ان تستعمل وسيلة الضرب كمبدأ عام للتربية لان التربية لا تقوم على الشدة وموضوع الضرب الواقع آآنستطيع ان نجعله كامر خاص

لقوله عليه السلام مروا اولادكم بالصلوة وهم ابناء - 00:58:56

تابع واضربوهم عليها وهم ابناء عاشر وفرقوا بينهم في المضاجع ولا يجوز للوالد وله من السلطة على تلميذه وذلك امر واضح لبعض نصوص الشرعية منها - 00:59:22

ما نحن في صدده مروع اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبأ هل يجوز ضرب الولد الذي بلغ السابعة والثامنة والتاسعة وهو لا يصلي ؟

الجواب لا هل يجوز ضربه لغير ذلك مما هو دون الصلاة - 00:59:54

الجواب كلا وليس ذا بل كلا. خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - 01:00:20